

[3013-7174] وجدنا كتاب مع خادمة مكتوب فيه إهداء أجر

القراءة للرسول والجيلاني والبدوي فما الحكم؟

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول عندي خادمة ووجدت عندها كتاب دعاء وفيه هذا الدعاء. اللهم اجعل ما قرأته وتلوته هدية نهديتها لنبينا وللأنبياء قبله وإلى الأولياء الجيلاني والبدوي والرفاعي وغيره. يقول هل - [00:00:00](#)

ونبقي هذا الكتاب عندها أو نأتي لها بكتاب ادعية سليم من البدع وهل لنا أن نتلف هذا الكتاب الذي وجدناه؟ أولا الإهداء للنبي صلى الله عليه وسلم هذا غير وارد. النبي له مثل عملك لو ما أديت له شيء - [00:00:22](#)

لا تحج عن النبي أو تعتمر عن النبي أو تتصدق عن النبي. النبي له مثل أعمال أمته. قوله صلى الله عليه وسلم من دعا إلى فله من الأجر مثل أجور من تبعه - [00:00:39](#)

إلى يوم القيامة فله مثل أجره لو ما أهديت وهذا شيء لم يرد أنه يهدى للرسول صلى الله عليه وسلم شيء وأما الهدية للرفاعي البدوي هذه مشكلة لأن هؤلاء يعبدون من دون الله الآن - [00:00:53](#)

والبدوي فلان وعلان هل يعبدون الأولياء يعبدون الأولياء والصالحين فهذا لا يجوز الدعاء بهذا لا يجوز الدعاء الحل هو أنكم تبينون لها أن هذا لا يجوز وأن هذا يضرها يبينون لها هذا وتهدون لها كتاب أحسن - [00:01:12](#)

من هذا فيه ادعية صحيحة نعم - [00:01:37](#)